

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٦٤

بشأن مد خدمة الفريق محمد محمود ناشد

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ ، في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - مد خدمة الفريق محمد محمود ناشد ، لمدة ستة اعتباراً من ١٨/٢/١٩٦٤

مادة ٢ - على نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ ذي القعدة سنة ١٣٨٢ ( ١٩ مارس سنة ١٩٦٤ )

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٩٤ لسنة ١٩٦٤

بشأن مد خدمة الفريق يوسف عبد الله العجرودي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ ، في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - مد خدمة الفريق يوسف عبد الله العجرودي ، لمدة اعتباراً من ١٦/٢/١٩٦٤

مادة ٢ - على نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة تنفيذ هذا القرار ما صدر برئاسة الجمهورية في ٥ ذي القعدة سنة ١٣٨٢ ( ١٩ مارس سنة ١٩٦٤ )

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٩٥ لسنة ١٩٦٤

بتعيين مديري تنفيذ بلديّة مدير عام بالمؤسسة المصرية العامة للطيران

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٣٧ لسنة ١٩٦٢ بإنشاء المؤسسة المصرية العامة للطيران ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٨٧ لسنة ١٩٦٣ بربط ميزانية المؤسسة المصرية العامة للصانع الحربية لسنة ١٩٦٣ / ١٩٦٤ " بقطاعها المصانع الحربية ومصانع الطائرات " ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - من السادة المذكورين بعد ، مديرو تنفيذ بدرجة مدير عام بالمؤسسة المصرية العامة للطيران :

مهندس محمود شكوي قطب على أحمد تاصف .

مهندس خالد حيدر الشيشيني .

مهندس سعيد سيد أحمد أبو مصطفى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ ذي القعدة سنة ١٣٨٢ ( ١٩ مارس سنة ١٩٦٤ )

جمال عبد الناصر